



مدونة المناهج السعودية

<https://eduschool40.blog>

الموقع التعليمي لجميع المراحل الدراسية

في المملكة العربية السعودية



عمادة التعلم الإلكتروني
و التعليم عن بُعد



مجموعة قنوات
إثراء المعرفة في تخصص الأنظمة

أسئلة اللقاءات الحية (لمقرر التأمينات العينية والشخصية) المستوى السابع . د. جمال حسانين

موعد الأختبار :

• يوم الاثنين ١٩ / ٤ / ١٤٤١ هـ

اعداد /

ريم الميموني ، عبدالله مدخلي .

المشرف العام /

علي البقمي .

اللهم اجعله عملاً خالصاً لوجهك الكريم
وإن أصبنا فمن الله وإن اخطأنا فمن أنفسنا ومن الشيطان .

أسئلة اللقاء الأول

س١ / تقسم هذه الحقوق العينية إلى: [رقم الصفحة ٤]

أ-خمس أقسام

ب-أربعة أقسام

ج-ثلاثة أقسام

د-قسمين ✓

س٢ / الكفالة في القانون عبارة عن عقد بين: [رقم الصفحة ٩]

أ-الدائن والكفيل والمدين

ب-الدائن والكفيل ✓

ج-المدين والكفيل

د-الدائن والمدين

س٣ / الكفالة بشكل عام عقد ملزم لجانب واحد هو: [رقم الصفحة ١٥]

أ-الكفيل ✓

ب-الدائن

ج-المدين

س٤ / تعتبر مسؤولية الكفيل في عقد الكفالة بشكل عام مسؤولية: [رقم الصفحة ١٤]

أ-عينية لا شخصية

ب-شخصية وعينية

ج- شخصية لا عينية ✓

س٥ / المعمول به في المملكة العربية السعودية هو عدم قبول كفالة شخص الملئ لأكثر من: [رقم الصفحة ٣١]

أ-ثلاثة كفالات ✓

ب-كفالتين

ج-أربع كفالات

س٦ / حسب المذهب تعتبر الكفالة عقداً ثنائياً لا ينعقد إلا بإيجاب وقبول من طرفيه وهما : الكفيل والدائن والمكفول عنه ليس طرفاً في هذا العقد : [رقم الصفحة ١١]

أ-الشافعي

ب-المالكي

ج-الحنفي ✓

د- الحنبلي

س٧/ يرى جمهور الفقهاء أن الكفالة تصرف بإرادة منفردة هي إرادة الكفيل ، ولا يلزم رضا الدائن لانعقاد الكفالة ووجودها . [رقم الصفحة ١٠]

أ-صحيح ✓

ب-خطأ

س٨/ في الفقه القانوني : الكفالة تصرف بإرادة منفردة هي إرادة الكفيل . [رقم الصفحة ١٠]

أ-صحيح

ب-خطأ ✓ التصحيح : (الكفالة عقد ثنائي بين الكفيل والدائن) .

س٩/ تعني قاعدة الضمان العام أن أموال المدين جميعها ضامنة للوفا بديونه .

[رقم الصفحة ٩]

أ-الكفالة

ب-قاعدة الضمان الخاص

ج-قاعدة الضمان العام ✓ المعرفة في تخصص الأنظمة

د- الحقوق العينية مجموعة الأنظمة المستوى السابع

س١٠ / عقد بمقتضاه يكفل الشخص تنفيذ التزام بأن يتعهد الدائن بان يفي بهذا الالتزام إذا لم يفي به المدين نفسه : [رقم الصفحة ٨]

أ-الرهن الرسمي

ب-الضمان العام

ج-التأمينات العينية

د-الكفالة ✓ (تعريف الكفالة في القانون المدني) .

أسئلة اللقاء الثاني

س١ / تعتبر مسؤولية الكفيل في عقد الكفالة بشكل عام مسؤولية : [رقم الصفحة ١٤]

أ- عينية أصلية

ب- شخصية عينية

ج- أصلية

د- شخصية ✓

س٢ / أحد التأمينات العينية التالية لا يتقرر إلا بأمر المحكمة الابتدائية وليس بقوة القانون أو بالعقد ألا وهو : [رقم الصفحة ٧٢]

أ- الرهن العقاري

ب- حق الاختصاص ✓

ج- الرهن الحيازي

د- حق الامتياز

س٣ / تجوز الكفالة دون علم المدين أو رغم معارضته . [رقم الصفحة ١٢]

أ- صحيح ✓

ب- خطأ

س٤ / من الدفع التي يستطيع ان يقوم بها الكفيل قبل الدائن إذا طالبة بالدين الذي لم يكن قد طلبه من المدين الأصلي . [رقم الصفحة ٤٢,٤١]

أ- الدفع بعدم التقسيم

ب- الدفع بالحلول

ج- الدفع بالتجريد ✓

د- الدفع بالدعوى الشخصية

س ٥ / عرضت وثيقة الكويت للتأمينات العينية في أكثر من : [رقم الصفحة ٥]

أ- ٢٠ مادة

ب- ٣٠ مادة

ج- ٤٠ مادة ✓

س ٦ / الضمان الشخصي في القانون بشكل عام مبني على فكرة : [رقم الصفحة ٥]

أ- الحجز على عين محددة لضمان الدين

ب- ضم الذمة المالية لشخص ما إلى الذمة المالية للمدين ليضمن الدائن ✓

ج- إحضار من عليه الدين

س ٧ / منح القانون الدائن الحق في تتبع المال المقرر له عليه حق عيني تبني :

[رقم الصفحة ٦]

أ- إذا كان بيد المدين

ب- إذا كان بيد الكفيل

ج- إذا كان بيد أي شخص ✓

س ٨ / يمكن تعريف الكفالة بأنها عقد يضم بمقتضاه شخص ذمته إلى ذمة المدين في تنفيذ التزام عليه ، بأن يتعهد للدائن بأدائه إذا لم يؤده المدين . [رقم الصفحة ٨]

أ- صحيح ✓

ب- خطأ

س ٩ / يقصد بكلمة (شخص) التي جاءت في تعريف الكفالة : [رقم الصفحة ٨]

أ- الشخص الطبيعي

ب- الشخص الاعتباري

ج- كلا من الشخص الطبيعي والشخص الاعتباري ✓

س ١٠ / كلمة (التزام) الواردة في تعريف الكفالة في القانون المدني المصري تكون في الالتزام بـ [رقم الصفحة ٨]

أ- إعطاء شيء

ب- عمل شيء

ج- إعطاء نقود أو شيء أو عمل أو امتناعاً عن عمل ما ✓

أسئلة اللقاء الثالث

س١ / من خصائص الكفالة في القانون أن الكفالة عقد : [رقم الصفحة ١٢]

أ- معاوضة من حيث الاصل

ب- ملزم لجانب واحد ✓

ج- ملزم لجانبين

د- اصلي غير تبعي

س٢ / الكتابة في عقد الكفالة شرط : [رقم الصفحة ١٣]

أ- فاسخ

ب- غير ضروري

ج- لازم للانعقاد

د- لازم للإثبات لا للانعقاد ✓

س٣ / حسب وثيقة الكويت ، إذا رد المكفول له الكفالة بعد صدورها من الكفيل فإنها :

[رقم الصفحة ١٣]

أ- تترد برده وتبطل ✓

ب- لا تترد برده ولا تبطل

ج- تصح في حق الكفيل ولا تصح في حق المكفول

د- تقع معلقة

س٤ / تخول الكفالة للمكفول له حق الضمان العام على : [رقم الصفحة ١٤]

أ- كل أموال المدين فقط

ب- كل أموال المدين والكفيل معاً ✓

ج- كل أموال المدين وجزء من أموال الكفيل

س٥ / ما يدفعه المتهم من مال في المواد الجنائية عند الإفراج عنه مؤقتاً يطلق عليه اسم

الكفالة المدنية . [رقم الصفحة ١٤]

أ- صحيح

ب- خطأ ✓

س٦/ إذا دفع الدائن للكفيل مبلغاً من النقود في مقابل تحمله الضمان فما يسمى بـ
الضمان فإن الكفالة حينئذٍ تصبح ملزمة
[رقم الصفحة ١٥]

أ- للكفيل

ب- للدائن

ج- للدائن والكفيل ✓

د- للدائن والكفيل والمدين .

س٧/ لتقرير ما إذا كانت الكفالة عقد معاوضة أو تبرع ، فإنه يجب النظر في قضية أخذ
مقابل الكفالة بين كل من :
[رقم الصفحة ١٦]

أ- الدائن والمدين

ب- المدين والكفيل

ج- الدائن والكفيل ✓

د- المدين وكفيل الكفيل

س٨/ طبقاً لنظام المحكمة التجارية السعودي تعد الكفالة عملاً تجارياً بشكل عام.

[رقم الصفحة ١٧]

أ- صحيح

ب- خطأ ✓ (تعد عملاً تجارياً في حالتين) :

١- إذا ان الكفيل بنكاً ٢- إذا ضمن الكفيل أحد الموقعين على ورقة من الأوراق التجارية

س٩/ يترتب على اعتبار الكفالة كعمل من أعمال التبرع أنها تأخذ صفة العمل .

[رقم الصفحة ١٧]

أ- التجاري

ب- المزدوج بين التجاري والمدني

ج- الدولي

د- المدني ✓

أسئلة اللقاء الرابع و الخامس

س١ / يطلق على الكفالة التي يكون التزام الكفيل فيها ، في وقت لاحق لأجل الدين المضمون ، سواء كان الدين حالاً أم مؤجلاً إلى وقت أقرب من أجل الكفيل اسم الكفالة :

[رقم الصفحة ٢٣]

- أ- المعجلة
- ب- المطلقة
- ج- المقيدة
- د- المؤجلة ✓

س٢ / الكفالة التي يكون مصدر التزام المدين فيها بتقديم كفيل هو الزام المدين نفسه بذلك وبرضاه وموافقة الطرف الآخر ، يطلق عليها اسم الكفالة : [رقم الصفحة ٢٦]

- أ- القانونية
- ب- الاتفاقية ✓
- ج- القضائية
- د- الطبيعية

س٣ / في النظام السعودي لا تقبل كفالة الكفيل المليء المقتدر لأكثر من :

[رقم الصفحة ٣١]

أ- ثلاثة كفالات ✓

ب- كفالتين

ج- أربع كفالات

س٤ / يسار الكفيل معناه أن يكون لديه أموال تكفي للوفاء بما أُلزم نفسه به شريطة أن تكون عقارات لا منقولات . [رقم الصفحة ٣٢]

- أ- صحيح
- ب- خطأ ✓

س٥ / إذا افتقر الكفيل أو أعسر ف : [رقم الصفحة ٣٢]

أ- تسقط الكفالة

ب- يتوجب على المدين الإتيان بكفيل آخر أو تقديم تأمين عيني ✓

ج- ننظر حتى يزول عسره وفقره

د- يصبح الدين حالاً في حق المدين

س٦ / من الشروط المعتبره في الكفيل حسب النظام السعودي : [رقم الصفحة ٣٣]

أ- الإلا يغادر الكفيل ومكفوله المملكة قبل أداء المكفول به ✓

ب- ان يكون مقيماً وان لم يكن يحمل الجنسية السعودية

ج- ان يكون سعودياً وان لم يكن مقيماً داخل المملكة

د- ان يكون تاجراً مسجلاً في غرفة التجارة

س٧ / العلة في عدم قبول كفالة أعضاء البعثات الدبلوماسية هي : [رقم الصفحة ٣٣]

أ- لتمتعهم بالحصانة الدبلوماسية والقضائية ✓

ب- لأنهم لا يحملون الجنسية المصرية

ج- لانهم غير متضامنين

د- لانهم ليسوا تجاراً

س٨ / من خصائص الإنابة الناقصة أنها : [رقم الصفحة ٢٨]

أ- لا تتيح للدائن التنفيذ على أموال المناب قبل التنفيذ على أموال المنيب

ب- تشتمل على دين واحد

ج- تجيز للمناب الدفع بالتجريد في مواجهة الدائن

د- تجعل التزام المناب التزاماً أصلياً ✓

س٩ / التزام المتعهد بجعل الغير يلتزم بأمر ما بحيث إذا رفض الغير ذلك التعهد وجب على المتعهد تعويض المتعهد له هو تعريف : [رقم الصفحة ٢٩]

أ- الحلول

ب- التعهد عن النفس

ج- التعهد عن الغير ✓

د- الإنابة

س١٠ / تجوز كفالة الالتزام الباطل بطلاناً مطلقاً في حالة واحدة وهي : [رقم الصفحة ٣٤]

أ- تضامن الكفيل مع المدين

ب- عدم تضامن الكفيل مع المدين

ج- ضمان ناقص الأهلية

د- حلول الكفيل محل المدين ويسمى حينئذ التزاماً لا كفالة ✓

س١١ / العلة في الحكم بصحة رجوع الكفيل عن كفالة الالتزام المستقبلي إن لم تكن مدة الكفالة قد حددت هي : [رقم الصفحة ٣٨]

أ- أنها من أنواع الالتزام الطبيعي

ب- أن الكفيل هنا غير متضامن

ج- أن الكفيل هنا متضامن

د- الحيولة دون تأبد الالتزامات ✓

س١٢ / إذا مضى على انتهاء أجل الدين ١٥ عاماً ف: [رقم الصفحة ٣٨]
أ- يبقى الدين ويجبر المدين على الوفاء
ب- يسقط الدين ولا يجبر المدين على الوفاء
ج- يبقى الدين دون إجبار المدين على الوفاء ✓

س١٣ / من المقرر في القانون أن الالتزام الطبيعي يصلح سبباً لالتزام مدني.
[رقم الصفحة ٣٨]

أ- صحيح ✓
ب- خطأ

س١٤ / إذا تغير شخص المدين فإن الكفيل : [رقم الصفحة ٣٩]
أ- يضمن المدين الجديد
ب- لا يضمن المدين الجديد ✓
ج- يصبح متضامناً مع المدين الجديد
د- يحل محل المدين القديم

س١٥ / من دفع الكفيل قبل الدائن الدفع : [رقم الصفحة ٤٢,٤١]
أ- بالدعوى الشخصية
ب- بدعوى الحلول
ج- بالتجريد ✓
د- بدعوى الإثراء بلا سبب

س١٦ / يستطيع الكفيل الرجوع على المدين أو المدينين ب: [رقم الصفحة ٥٤]
أ- دعوى التجريد
ب- دعوى التقسيم
ج- دعوى الحلول ✓
د- دعوى الإنابة

س١٧ / من الممكن رجوع الدائن على الكفيل شريطة الحصول على : [رقم الصفحة ٤٢]
أ- سند رسمي قابل للتنفيذ ضد المدين الأصلي ✓
ب- أدلة تثبت إفلاس المدين
ج- عذر مكتوب من قبل المدين
د- رهن الحيازي

أسئلة اللقاء السادس

س ١ / يشترط في الأموال التي على الكفيل أن يرشد إليها الدائن ليصح الدفع بالتجريد أن تكون :
[رقم الصفحة ٤٥]

- أ - من العقارات.
- ب- من المنقولات.
- ج - نقدية.
- د - مملوكة ✓

س ٢ / يشترط في الأموال التي على الكفيل أن يرشد إليها الدائن ليصح الدفع بالتجريد أن تكون :
[رقم الصفحة ٤٥]

- أ - من العقارات.
- ب- كافية لتغطية كامل الدين ✓.
- ج- من المنقولات.
- د- نقدية.

[رقم الصفحة ٤٦]

س ٣ / من آثار التمسك بالدفع بالتجريد :
أ - التنفيذ على أموال الكفيل أولاً.
ب- عدم التنفيذ على أموال الكفيل مطلقاً.
ج- عدم التنفيذ على أموال الكفيل أولاً ✓
د- التنفيذ على أموال كفيل الكفيل أولاً.

س ٤ / إذا لم تكن أموال المدين كافية للوفاء بالدين بعد تجريده من أمواله بناء على طلب الكفيل فإن للدائن حينئذ التنفيذ على أموال الكفيل :
[رقم الصفحة ٤٦]

- أ - صحيح ✓
- ب- خطأ.

س ٥ / نفقة إجراءات التنفيذ على أموال المدين الأصلي بعد الدفع بالتجريد ، يتحملها :
[رقم الصفحة ٤٦]

- أ - الدائن.
- ب- الدائن ثم يرجع بها على المدين ✓
- ج- الدائن ثم يرجع بها على الكفيل.
- د- الكفيل ثم يرجع بها على الدائن.

س٦ / إذا قصر الدائن بعد الدفع بالتجريد في التنفيذ على أموال المدين التي أرشده إليها الكفيل ، فإن ذمة الكفيل :
[رقم الصفحة ٤٦]

أ - تبرأ من الدين تماماً في كل الأحوال.

ب- تبرأ من الدين بقدر ما تعذر على الدائن استفاؤه من المدين ✓

ج- تبرأ من الدين بمقدار ما استوفاه الدائن من المدين.

د- لا تبرأ مطلقاً من الدين حتى يؤدي كاملاً.

س٧ / من شروط الدفع بتجريد التأمين العيني أولاً :
[رقم الصفحة ٤٧]

أ - وجود تأمين عيني قبل الكفالة أو معها ✓

ب - أن يكون المدين مفلساً.

ج- أن يكون الكفيل غير قادر على الوفاء بالدين.

د- أن يكون الدائن مضطراً ومحتاجاً لاسترداد الدين.

س٨ / من شروط الدفع بتجريد التأمين العيني أولاً أن يتمسك به :
[رقم الصفحة ٤٧]

أ - الكفيل ✓

ب- المدين.

ج- كفيل الكفيل.

د- الدائن.

س٩ / من الشروط التي لا بد من توافرها لصحة الدفع بتجريد التأمين العيني أولاً أن يكون :
[رقم الصفحة ٤٧]

أ - الكفيل متضامناً مع كفيل الكفيل.

ب- الكفيل متضامناً مع المدين الأصلي.

ج- الكفيل غير قادر على الوفاء بالدين.

د- التأمين العيني مملوكاً للمدين. ✓

س١٠ / من خصائص التأمين العيني أنه :
[رقم الصفحة ٤٧]

أ - تمنحه المحكمة من تلقاء نفسها دون أن يكون هناك مطالبة به.

ب- لا تمنحه المحكمة من تلقاء نفسها ولا بد من المطالبة به لأنه حق شخصي ✓

ج- لا تمنحه المحكمة من تلقاء نفسها ولا بد من المطالبة به لأنه حق عام.

د- من الممكن أن تمنحه المحكمة من تلقاء نفسها ومن الممكن أن يطالب به الكفيل أيهما أسبق.

أسئلة اللقاء السابع

س١ / من آثار الحكم بالدفع بالتقسيم :

[رقم الصفحة ٤٩]

- أ- أنه ليس للمحكمة أن تقضي به من تلقاء نفسها دون مطالبة من الكفيل
ب- أن الكفيل لا يستطيع الدفع به إلا عند مرحلة التنفيذ
ج- توزيع حصة الكفيل المتعسر على باقي الكفلاء
د- عدم مطالبة أي من الكفلاء إلا بمقدار نصيبه وليس بكل الدين ✓

س٢ / يجوز للكفيل التمسك بالتقسيم في أي مرحلة من مراحل الدعوى : [رقم الصفحة ٥٠]

أ- صحيح ✓

ب- خطأ

س٣ / الدعوى الشخصية - على الراجح - دعوى ناشئة عن دعوى : [رقم الصفحة ٥٢]

أ- الوكالة

ب- الكفالة ✓

ج- الفضالة

د- الوكالة إذا كانت بعلم المدين ، والفضالة إذا كانت بغير علمه

س٤ / إذا كان الكفلاء متعددين وغير متضامنين ، ووفي أحدهم بكل الدين ، وكان من بينهم معسر ، فإن حصة المعسر :

[رقم الصفحة ٥٧]

أ- يتحملها الدائن وحده ، ولا يتحملها بقية الكفلاء ✓

ب- يتحملها الدائن وبقية الكفلاء

ج- يتحملها بقية الكفلاء

د- تسقط فلا يتحملها أحد

س٥ / إذا كان كل المدينين متضامنين ، فللكفيل إذا وفي بكل الدين : [رقم الصفحة ٥٦]

أ- يرجع على أي منهم بدعوى الحلول فقط

ب- يرجع عليهم جميعاً بدعوى الحلول ، كل حسب حصته

ج- يرجع على أي منهم بالدعوى الشخصية

د- أن يرجع على أي منهم إما بالدعوى الشخصية أو بدعوى الحلول ✓

س٦ / إذا كان كل المدينين غير متضامنين ، ووفي الكفيل بكل الدين ، وكان هناك من هو معسر من المدينين فإن نصيب المعسر :

[رقم الصفحة ٥٦]

أ- يتحمله جميع المدينين ✓

ب- يتحمله جميع المدينين مع الكفيل

ج- يتحمله أحد المدينين

د- يسقط عن الجميع

س٧ / إذا كان الكفلاء متعددين ومتضامنين ، ووفى أحدهم بكل الدين ، فبحلوله محل
الدائن يكون له الرجوع على الكفلاء الآخرين : [رقم الصفحة ٥٦]

أ- بكل الدين

ب- بحصته في الدين ✓

ج- بنصف الدين

د- بثالث الدين

س٨ / إذا كان الكفلاء متعددين ومتضامنين ، ووفى أحدهم بكل الدين وكان هناك من بينهم
معسر ، فبحلوله محل الدائن يكون له الرجوع على الكفلاء الآخرين بقدر حصته في الدين ،
ونصيبه في حصة المعسر ، ويستطيع الرجوع عليهم بما بقي ب : [رقم الصفحة ٥٧]

أ- الدعوى الشخصية

ب- دعوى التقسيم

ج- دعوى الإثراء بلا سبب ✓

د- دعوى التجريد

س٩ / إذا كان الكفلاء متعددين وغير متضامنين ، ووفى أحدهم بكل الدين فإنه في هذه
الحالة يستطيع الرجوع على بقية الكفلاء كل في حدود حصته في الدين المكفول بدعوى
الإثراء بلا سبب أو ب : [رقم الصفحة ٥٧]

أ- دعوى التجريد

ب- دعوى التقسيم

ج- دعوى الحلول ✓

د- الدعوى الشخصية

إثراء المعرفة في تخصص الأنظمة

مجموعة الأنظمة المستوى السابع

law-level7

أسئلة اللقاء الثامن

س ١/ من التأمينات العينية التبعية التي لا ترد إلا بنص القانون: [رقم الصفحة ٧٥]

- أ-الرهن الحيازي
- ب-حق الاختصاص
- ج-حق الامتياز ✓
- د-الرهن الرسمي

س ٢/ عرضت وثيقة الكويت لحقوق الامتياز أسمتها : [رقم الصفحة ٦١]

- أ-حقوق الأفضلية
- ب-حقوق التقدم
- ج-التوثيق الشخصي
- د-التوثيق العيني ✓

س ٣/ من التأمينات العينية التبعية التي لا ترد إلا بعقد : [رقم الصفحة ٦١]

- أ-الرهن الرسمي فقط
- ب-الرهن الحيازي فقط
- ج-الرهن الرسمي والحيازي ✓
- د-حق الاختصاص وحق الامتياز

س ٤ / في الرهن الرسمي يعامل شبه العقار على أنه : [رقم الصفحة ٦٣]

- أ-عقار ✓
- ب-منقول
- ج-مختلط بين العقار والمنقول
- د- شيء مختلف عن العقار والمنقول

س ٥/ في الرهن الرسمي تأخذ تعامل ملحقات العقار المرهون على أنها : [رقم الصفحة ٦٣]

- أ-عقار ✓
- ب-منقول
- ج-مختلط بين العقار والمنقول
- د- شيء مختلف عن العقار والمنقول

س ٦/ كل الدين أو بعضه مضمون ب : [رقم الصفحة ٦٤]

- أ-كل المرهون
- ب-بعض المرهون
- ج-كل المرهون أو بعضه ✓
- د-اي جزء من المرهون

س٧/ كل العقار المرهون أو بعضه يعتبر ضامناً لـ : [رقم الصفحة ٦٤]

أ- كل الدين

ب- بعض الدين

ج- كل الدين أو بعضه ✓

د- أي جزء من الدين

س٨/ احد الشروط التالية لا يعد من الشروط اللازم توافرها في الرهن الرسمي وهو :

[رقم الصفحة ٦٥]

أ- أن يكون عقارا

ب- أن يكون عقارا أو منقولاً ✓

ج- أن يكون موجودا

د- أن يكون معيناً

س٩/ أحد الشروط التالية لا يعد من الشروط اللازم توافرها في الدين المضمون بالرهن

وهو : [رقم الصفحة ٦٦ ، ٦٥]

أ- أن يكون صحيحاً

ب- أن يكون مشروعاً

ج- أن يكون معيناً تعييناً كافياً

د- أن يكون عيناً من الاعيان ✓

س١٠/ من التأمينات العينية التبعية التي تقتضي انتقال الحيابة : [رقم الصفحة ٦٨]

أ- الرهن الرسمي

ب- الرهن الحيازي ✓

ج- حق الاختصاص

د- حق الامتياز الواقع على عقار

المعرفة في تخصص الأنظمة

مجموعة الأنظمة المستوى السابع

law-level7